رابط المادة على منصة باحث

شرح سنن ابن ماجه)مستمر(

الدرس 6 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الجنائز | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على الهادي الامين وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال الامام ابن ماجة رحمه الله تعالى في سننه في ابواب ما جاء في الجنائز. باب ما جاء - 00:00:00

في النظر الى الميت اذا ادرج في اكفانه. قال حدثنا محمد اسماعيل ابن سمرة قال حدثنا محمد بن الحسن. قال حدثنا ابو شيبة عن انس ابن مالك قال لما قبض ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لا تدرجوه في - 00:00:20

حتى انظر اليه وبكى قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في النهي عن عن النعي قال حدثنا عمرو بن رافع قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن حبيب ابن ابي عن حبيب ابن سليم عن بلال ابن يحيى قال كان حذيفة - 00:00:40

اذا مات له الميت قال لا تؤذنوا لا تؤذنوا به احدا. اني اخاف ان يكون نعيا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم باذن هاتين ينهى عن النعيم. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في شهود الجنائز. قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة وهشام بن عمار - 00:01:00

قالا حدثنا سفيان العيينة عن الزهري عن سعيد المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تكن فخير تقدمونها اليه. وان يكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. قال حدثنا حميد بن مسعدة قال - 00:01:20

حماد بن زيد عن منصور عن عبيد بن عن عبيد بن عن ابي عبيدة قال قال عبدالله بن مسعود من جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها فانه من السنة ثم ان شاء فليتطوع وان شاء فليدع. قال حدثنا محمد ابن - 00:01:40

عبيد بن عقيل بن قال حدثنا محمد بن عبيد بن عقيل. بن عبيد احسن الله هذا حدثنا محمد بن عبيد بن عقيل قال حدثنا بشر بن ثابت قال حدثنا شعبة عن ليث عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله - 00:02:00

عليه وسلم انه رأى جنازة يسرعون بها قال ليكن عليكم السكينة. قال حدثنا كثير بن عبيد الحمصي قال حدثنا بقية عن ابي بكر عن ابي بكر ابن ابي مريم عن راشد ابن سعد عن ثوبان مولى رسول عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأى رسول - 00:02:20

صلى الله عليه وسلم ناس الركبانا على دوابهم في جنازة فقال الا تستحيون ان ملائكة الله يمشون على اقدامهم انتم ركبان قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا رح ابن عبادة قال حدثنا سعيد ابن ابن عبيد الله ابن الجبير ابن حية قال - 00:02:40

يعني زياد بن جبير بن حية سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنازة والماشي منها حيث شاء. قال رحمه الله تعالى له ما جاء في المشي امام الجنازة. قال حدثنا علي بن محمد وهشام ابن عمار وسهل وسهل بن ابي سهل - 00:03:00

ان قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة قال حدثنا نصر بن علي الجاظمي وهارون بن عبدالله الحمال قال احدثنا محمد بن بكر البرساني. قال اخبرنا يونس ابن يزن - 00:03:20

ليل قال حدثنا الزهري عن انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يمشون امام الجنازة قال حدثنا احمد بن عبدة قال وانا عبد الواحد ابن قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد عن يحيى ابن عبد الله التيمي عن ابي ماجد عن ابي ماجدة الحنفي - 00:03:40

في عن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنازة متبوعة وليست بتابعة ليس منها ليس منها من يتقدم ومن يتقدمها. احسنت ما هو ما جاء في النهي عن عن التسلم - 00:04:00
الجنازة؟ لا. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه به اجمعين. قال ابن ماجة رحمه الله تعالى في كتابه السنن في كتاب الجنائز ذا ما جاء في النظر الى الميت - 00:04:20
اذا ادرج في اكفانه مسألة النظر الى الميت اذا ادرج في اكتفانه هي في دائرة المباح يباح المسلم اذا ادرج ميته في اكفانه ان ينظر اليه وان يقبله ويسلم عليه لا حرج في ذلك وابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لما مات النبي لما مات النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه وقبل - 00:04:40
رضي الله تعالى عنه. واما من جهة ان ذلك سنة فيقال ليس بسنة وانما هو يدور في دائرة الجواز والاباحة ويكون من باب العادة ان الناس اذا مات له ميت فانهم اذا ادرجوه في كفنه سواء قبل ادراجه او بعد - 00:05:10
ادراجه اذا مات لا بأس ان تدخل عليه وتسلم عليه ان كنت من اهله. واذا كان مستور الستر الكامل واراد احبابه ان يسلموا عليه نقول لا حرج في ذلك ما لم يترتب على ذلك ضار. من تأخير - 00:05:30
او ان يلحق جنازته شيء من التلف فعندئذ يمنع. قال ابن ماجة حدثنا محمد ابن اسماعيل ابن سمرة حدث محمد ابن الحسن حدثنا ابو شيبة الواسطي عن انس رضي الله تعالى عنه قال لما قبض ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم قاله النبي صلى الله عليه وسلم لا تدركه في اكفان - 00:05:50
حتى انظر اليه. فاتاه فانكب عليه وبكى. هذا الحديث منكر. وباطل ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ما داروا على ابي شيبة الواسطي وهو ضعيف الحديث لا يحتج به. محمد - 00:06:20
كالاحمس هذا الكوفي قال في ابو حاتم صدوق وثقه النسائي وذكر ابن حبان في كتاب الثقات وذكر الذهب فوثقاه كذلك غيره كابن حجر واتقى. اما محمد بن حسن بن عمران ابو الحسن المزني الواسطي ايضا اذا الاسناد كله - 00:06:40
اسناد واسطي مشايخهم ابن ماجة هنا يروي عن اهل واسط شيخ واسطي ومحمد بن حسن ابو الحسن واسطي وابو شيبة الواصل كل من واسط التي هي في العراق. ومحمد بن حسن الواصلي وثقه ابن معين وثقه - 00:07:00
الرازي وثقه ايضا قال احمد ليس به بأس شيخ ضخم وظعفه عبد الله ابن حازم وقد حدثه ثم كتبت عنه عن اسماعيل عن ابن ابي خضر حديث الغرائب كتبت عنه اول سنة انحدرت منها الى البصرة ولم القي السنة الثانية كان قد مات قديما. قال الدارقطني - 00:07:20
لا بأس به. اما اما بشيبة الواصمة يوسف ابراهيم التميمي ابو شيبة الجوهري الليالي الواسطي ابو يوسف هذا الرجل قال البخاري فيه صاحب عجائب وقال في ابو حاتم منكر الحديث - 00:07:50
عنده عجائب وقال ايضا ابن حبان يروي عن انس ابن مالك ما ليس من حديث لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج لمن به فهو ضعيف الحديث ويشتد ضعفه فيما روى عن اسماك رضي الله تعالى فهو يروي عنه العجائب ويأتي بشيء لم يأتي به - 00:08:10
وهذا الحديث من مفردات ابن ماجه فهو حديث منكر ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم وقال بعض ما جاء في النهي عن النهي ما جاء في النهي عن النهي حدثنا عبد الله فحدثنا مبارك عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى - 00:08:30
قال كان حذيفة اذا مات له ميت قال لا تؤذن به لا تؤذن به احدا اني اخاف ان يكون نعيا سمعت رسول الله يقول ينهى عن النعي ينهى عن النعيم هذا الحديث فيه حديث فيه بلال ابن يحيى - 00:08:50
العبس لم يسمع من حذيفة رضي الله تعالى عنه. عمرو بن رافع هو البجلي وقد وثقه ازيك يا ابن حبان في الثقات وذكر الذهبي وقال له قال ابو حاتم كان كان اصدق له واصدح - 00:09:10
ذكر ابو حاتم قال قل من كتبنا عنه اصدق لهجة واصبح حديثا منه بمعنى انه من اولئك وقال فيه ثقة ثبت الحائط ابن هذا عمل رافع واما عبد المبارك فهو اشهر من يعرف واما حبيب ابن سالم العبسي الكوفي فذكر ابن حبان في الثقات - 00:09:30

وقال الذهبي الحديث وفيه جهالة اي قال الذهب مقبول واما ابناء يحيى العبسي فهو ايضا ليس به ولكن روايته عن حذيفة مرسلة ذكر ذلك ابن معين. قال له لم يسمع من حذيفة رضي الله تعالى عنه. وقد روى الحديث - 00:09:50

الترمذي في سننه ايضا من نفس الاسناد من طريق يحيى ابن سليم العبسي عن بلال بن يحيى عن حذيفة رضي الله تعالى عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم نعي وايضا رواه الامام احمد فعلى هذا على هذا يقال ان الحديث ظعيف ولا يصح - 00:10:10

ومسألة النعي ان كان يراد بالنعي نعي الجاهلية وهو ان تذكر محاسن الميت وينادى عليه في جواب مجامع الناس وفي نواديهم ويذكر آآ بما كان عليه من من الثناء كان يقال كان مات الذي - 00:10:30

يطعموا الطعام ومات الذي آآ يقود الكتائب وينصر المستضعفين فنقول هذا من نعي الجاهلية الذي ينهى عنه اما اذا كان المراد بالنعيم ان يخبر ان فلان مات حتى يحظره من يعز عليه ومن يعرفه فهذا ليس بنعي الجاهلية. اذا لم - 00:10:50

نهي عن النعي بهذا اللفظ مطلقا نقول ليس على اطلاقه والحديث ضعيف. وانما يحمل النهي على نعي الجاهلية. الذي كان يفعلها الجاهلية انهم اذا مات فلان قاموا في نواديهم وارسلوا في قراهم وفي اه اه بلدانهم التي حوله وضواحيها ينادي ان فلان الذي كان يطعم - 00:11:10

طعام ويقرأ الاضياف ويفعل ويفعل ويفعل ويفعل قد مات. نقول هذا نعي الجاهلية الذي لا يجوز اذا الحديث اسناده ضعيف وهو يدل على ما ذكرت. ايضا جعل النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي كما مر بنا سابقا - 00:11:30

قال ابن العربي يؤخذ مجموع الاحاديث ثلاث حالات الاولى اعلام الاهل والاصحاب واهل الصلاح فهذا سنة. الثانية دعوة الحفل المفاخرة. فهذا فهذه تكره. الثالثة الاعلام بنوع اخر كالمياح ونحو ذلك فهذا يحرم. اذا كان على - 00:12:00

النياحة واللطم والشق هذا لعن الجاهل وهذا ايضا من النياح المحرمة. وان كان على وجه الفخر والمفاخرة فهو فهو اللعن الجاه الذي يذم بل يقال فيه لا يجوز. يقال فيه لا يجوز - 00:12:20

جاء عن مسعود رضي الله تعالى عنه عند الترمذي قال حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا حكام وهار بن المغيرة عن عنبسة عن ابي حمزة عن ابراهيم عن قبع ابن مسعود. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والنعي. فان النعي - 00:12:40

من عمل من عمل اهل الجاهلية. هذا حديث رواه الترمذي من حديث مسعود. قال عبد الله والنعي ايذان بالميت. ايذان ميتين اعلام ميت وهذا ايضا يقال فيه انه حديث باطل لا يصح. ففيه عدة علل في محمد حميد الرازي شيخ الترمذي ضعيف. وفيه ايضا - 00:13:00

بل وهو متبوك الحديث. واما ابو حمزة الاعوى القصاب فهذا ضعيف ايضا. ابو حمزة القصاب الاعور هذا ضعيف. اما بقية رواته حكى ابن سلم ثقة واما هارون من تابعه هو ثقة يبقى عندنا عنبسة وابو حمزة ومحمد بن حميد كلاهما - 00:13:20

كلهم ضعفاء ولا يصح في النهي عن النعي شيء مرفوع عندما جاء موقوفا عن حذيفة رضي الله تعالى عنه انه كان يكره اللعيب. قال بعد ذلك بعض ما جاء في شهود باب ما جاء في شهود الجنائز. حدث ابو بكر بشيبة وهشام بن عمار قال حدثنا سفيان ابن عيين عن الزهري عن سائر المسير - 00:13:50

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تكوا فان تكن صالحة فخير تقدمونها اليه وان تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. الحديث في الصحيحين اخرجه البخاري ومسلم بهذا المتن - 00:14:20

وهو يدل على ان السنة السنة اذا مات الميت ان يسرع في تجهيزه وان يسرع ايضا في دفنه هذا معنى الاسراء اسرع بالجنازة اي اسرعوا في تجهيزها وفي نقلها الى محلها ومكانها. لان ان كانت صالحة - 00:14:40

فانتم تقدمونها الى خير عظيم. وان كانت فاجرة فاسدة فهو شر تضعونه عن رقابك وتنقلونه فهو حديث صحيح ويدل ايضا على شهود الجنائز لانه اسرع الجنازة هذا يخاطب به من حضر ان - 00:15:00

كذا ويحظرها ويسرع بها. قال حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا حماد بن زيد عن منصور عن عبيد بن اسطاط حي العبيد عن ابي عبيدة عن ابيه. قال عن ابي قال قال ابن مسعود من اتبع جنازة - 00:15:20

تحمل من جوانب السرير كلها فانه من السنة ثم ان شاء فليتطوع وان شاء فليدع. هذا ما يسبب مسألة التربيع في حمل الجنائز وقد اختلف العلماء ايهما افضل فمنهم من قال السنة في الجنازة ليربع فذكرنا سورة تربيع هو ان يأخذ بالعمود الايمن فيجعله على على - 00:15:40

كاتبه الايسر ثم ينطلق الى الى الجهة الى الوراء الى محل الاقدام فيحمل ايضا الجانب الايمن. ثم يتقدم ثم يرجع يأتي على جميع الزوايا التي يحميها الميت يعني يأتي لزوايا السرير فيحمله. منهم من يقول يقدم الرأس اولا - 00:16:00

ثم يرجع الى الوراء بمعنى يبدأ بالجانب الايمن من جهة رأس الميت فيحملها ثم ينطلق الى الجانب الايسر من جهة الميت ثم يرجع الى الوراء ويحمل منهم من يرى ان الافظل هو ان يقف بين بين العمودين بمعنى انه يحمله عند رأس الميت بين العمودين - 00:16:20

والمسألة على الصحيح انه ليس في ذلك شيء موقف وليس هناك شيء يعني يتوقف السنة والحمل من فروض الكفايات في هذا المقام ان يحمل الميت يشرع به الى الى الى قبره. واما طريقة الحمل فالامر فيها واسع. ان شاء ربه كما قال مسعود وان شاء - 00:16:40

حمل بين العبودين وان شاء فعلى ما هو ارفق به. وحديث مسعود هذا الذي ذكره اسناده ايضا ضعيف. اسناده ضعيف وعلته ان ابا عبيدة لم يسمع لاديه شيئا. لم يسمع من ابيه شيئا. واما بقية رجاله - 00:17:00

فعبيد بنسطاس بن ابي صفية العامري البكاء الكوفي فهو موثق وثقه ابن معين وثقه العجلي وثقه ذهبي وذكره الحافظ وقال هو من الثقات وذكره ابن حبان ايضا في الثقات. هذا ما يسمى عبيد بن اصطاس - 00:17:20

العامل واما بقية رجاله فهم كلهم ثقات الاحوذ المسعدة المسعدة المبارك ابو علي السامي الباهلي فهو صدوق لا بأس به واما من سمعت فهو من من الائمة الحفاظ ومن الفقهاء ومن العلماء الى الحي في - 00:17:40

ثم قال حدثنا محمد بن عبيد بن عقيل حدثنا بشر بن ثابت حدثنا شعبة عن ليث عن ابي بردة عن موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى جنازة رأى انه رأى جنازة يسرعون بها قال لتكن عليكم - 00:18:00

السكينة لتكن عليكم السكينة. ايضا هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. فان فيه فيه بشر بن ثابت هذا مجهول لا يعرف قال فيه ابو حاتم مجهول وقال فيه قال فيه الدار قطني ليس بأس - 00:18:20

وهو آآ تفرد بهذه الشعبة ايضا فيه ليث ابن ابي سليم وليث صدوق سيء الحفظ وتفرد ليث بهذا الحديث يعد علة خاصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ماذا؟ اسرعوا بالجنازة اسرعوا بالجنازة هنا يقول ايش - 00:18:40

انه قال ان يتكل عليكم السكينة فمنعهم من الاسراع. والصحيح مسألة حمل الجنازة انها انه لا حملها يكون الافضل في حامليها اسراع. لكن اسراعا لا يؤذي لا يؤذي الميت. بمعنى لا لا يضطرب - 00:19:00

ولا يهتز فيخشى عليه من السرعة السقوط. اما ان كان مشي سريع مع امان اذية الميت فهذا هو السنة اما ان يدب بها دبيبا فهذا الذي كرهه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لان بالفعل من فعل العجب ومن فعل اليهود - 00:19:20

فهذا لا يجوز. اذا الحديث نادوا ضعيف فيه ليث النبي سليم وكما ذكرت وان كان ليث حديثه يعني سيء الحفظ والصدوق لكنه يضعف في بسبب هذا الحديث هو ضعيف ايضا فيضعف الحديث بسببه يضاعف الحديث بسبب بشر ابن ثابت تفرج - 00:19:40

شعبة في هذا الخبر. نعم منكر. يقول حديث منكر مخالفة الصحيح. الحديث لمحاربته ما في الصحيح. ثم قال حدثنا كثير بن عبيد الحمصي. الوليد عن ابي بكر بن ابي مريم عن - 00:20:00

راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسولنا صلى الله عليه وسلم قال رأى رسول الله ناسا اقبالا على دوابهم في جنازة فقال الا تستحون؟ الا تستحيون؟ الا تستحيون؟ ان ملائكة الله يمشون على اقدامهم. وانتم ركبان - 00:20:20

الحديث هذا الحديث ايضا كسابقه منكر لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. وعلته ان فيه ابو بكر النبي وهو ضعيف الحديث وايضا بن سعد كثير الارسال كثير الارسال - 00:20:38

لكن جاء له شاهد عند ابي داوود رحمه الله تعالى من حديث معبر عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن ابي سلمة

عبد الرحمن عن ابي عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى باتي - 00:20:58
دابة وهو مع الجنازة فابى ان يركبها فلما انصرف اتي بدابة فركب فقيل له فقال ان الملاك كانت تمشي فلم اكن لاركب وهم يمشون فلما ذهبوا ركبت. الحديث عند ابي داوود - 00:21:18
بهذا الاسناد ومع ذلك يقال ان ان لا يصح والحديث علته هنا ان معمر معمر رحمه الله تعالى يخطئ في حديث يحيى ابن ابي كثير. يخطأ له اخطأ ممن كانه غيره - 00:21:38
كان يخطئ في حديث يحيى. والاصل حيث الثوبان اللي ذكرناه قبل قليل هو الاصل في هذا الباب. فيبقى ان الحديث معل ايضا والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت بالحديث في حديث صحيح انه حديث لمسلم حيث صبر انه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في - 00:21:58
جنازة ابي الدحداح فلما رجع اتيناه بدابة بفرس عري فركبه ركبه في الرجوع ولم يركب ولم يكن راكبا الذهب اي انه لم يركب مع الجنازة وانما ركب عندما ختم الجنازة فعلى هذا يقال الصحيح ان الركوب مع الجنازة لا بأس به الصحيح - 00:22:18
ان الركوع مع الجنازة لا بأس به وقد جعل المغيرة انه قال الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها. وهذا الحديث اصح من حديث ذكرناه قبل قليل وهو يدل على ان - 00:22:38
الركوب لا بأس به. وليس هناك حديث صحيح يدل على كراهية الركوب. وحديث معمر عن يحيى ابن كثير قلنا انه ايضا في هذه العلة فعلى هذا يقال على هذا يقال السنة من باب السنة وان يمشي. يمشي مع الجنازة يمشي مع الجنازة والسنة كما فعل النبي - 00:22:58
صلى الله عليه وسلم كانوا يمشون مع الجنازة. ابو بكر وعمر وعثمان كانوا يمشون مع الجنازة. والنبي مشى ولما قتل ركب. هذا هو السنة. لكن لو ركب فلا كراهة في ذلك فلا كراهة في ذلك فهو جائز. قال بعد ذلك - 00:23:18
حدث محمد بشار حدث روح ابن عبادة حدثنا سعيد ابن عبيد الله ابن جبير ابن حية قال حدثني زياد ابن حية سمع المغيرة ابن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنازة والماشي - 00:23:38
منها حيث شاء. هذا الحديث رواه ايضا اخرجه الترمذي. واخرجه بقية اصحاب السنن وداو الترمذي والنسائي وابن ماجة كل هؤلاء اخرجه الاربعة من طرق زياد الجبير عن المغير بن شعبة الا انه وقع خلاف في هذا الاسناد بين رفعه وبين - 00:23:58
وقفه مرة يروي مرفوعا ومرة يروى موقوفا. قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح رواه اسرائيل وغير واحد عن سعيد عبيد الله والعمل عليه عند العلم. قال هذا حديث صحيح. فالحديث مرة جاء مرفوع - 00:24:18
جاء موقوف لفظ ابي داود ايضا قال حدثه ابو البقية حدثنا عن يونس ابن عبيد عن زياد ابن جبير ابن حية عن ابي المغيرة واحسب ان اهل زياد تاما واحسبوا - 00:24:38
ان اهل زياد اخبروني انه رفعه. اذا مست الرفع هذه محل شك وظلم. قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها. يقول ذلك قال يوسف بن عبيد واحسبه ان اهل زياد اخبروني انه رفعه. اذا يونس بن عبيد يرويه ويجعله - 00:24:58
ويجعله يعني موقوفا ويشك في رفعه. هاي رواية يونس بن عبيد. اما سعيد بن عبيد الله والمغيرة اخوه روى عن زياد ابن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراكب خلف الجنازة والماشي حيث - 00:25:28
وشاء منها. وسعيد بن عبيد الله هذا ليس بمنزلة يوسف بن عبيد. فسعيد بن عبدالله هذا يقال له الثقف للبصري وثاقه يحيى ابن البعير وقال البخاري وقال الحافظ استنكر البخاري له حديثا وثقب الزرعة - 00:25:48
او احمد وقال ليس ليس به بأس وقال الذر ليس بالقوي يحدث باحد او يوقفه غيره. يحدث باحاديث اسندها ويوقفها غيره. فهذا يدل ايضا ان هذا اذا خالفه غيره في الوقف فان القول ما ما القول مع من وقف - 00:26:08
هذا عند الدار قطني. واما المغير ابن الله ابن جبير فهو اخوه. ذكره ابن حبان الثقات وقال ابن حرب مقبول. فلا شك عند النظر ايهما اوثق؟ نقول رواية يونس بن عبيد اصح من رواية سعيد بن عبيد الله واخوه. ويكون المحفوظ في هذا الخبر انه من - 00:26:28

فعل القول المغيرة وان شئت قلت مرفوع نقول لا بأس ليس في ذلك كبير خلاف فيقال هنا الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها. ولا شك ان الافضل انه يمشي امام الجنازة لانه - 00:26:48

شيعها والمشيع يكون دائما امام من يشيع واما الراكب فيكون خلفها احتراما وتقديرا لهذه الجنازة ومع ذلك يقال ان شاء مشى امامها وان شاء بشى خلفها وان وان شاء بشى عن يمينه وان شاء بشى عن يسارها لا حرج فى ذلك وسيأتى - 00:27:08

حديث كما جاء في المشي امام الجنازة عندما ذكر حديث الراكب اتبعه ايضا بحديث المشي ورواه من طريق علي بن محمد وهشام بن عمار وسهل مثال قالوا حتى سفيان عن الزول عن سالم عن ابيه - 00:27:28

قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة. هذا الحديث مر بنا في السنن واعلناه بعلة انه لا يصح مرفوعا وانما هو من فعل ابن عمر والمحفوظ في هذا الخبر يقول من؟ الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ان النبي كان يمشي من جنازة فهو الصحيح فيه - 00:27:41

هذا من قول الزهري. واما الموقوف هو قول ابن عمر ان ابن عمر كان يمشي امام الجنازة. ان ابن عمر كان يمشي امام الجنازة كما ذكر ذلك من ذكره جل الحفاظ اصحاب الزهري يروون عن الزهري عن ابيه انه كان يمشي امام الجنازة واما ان النبي وابا بكر وعمر - 00:28:01

ضرب هذا الصحيح فيه الارسال. فهذا الحديث لا يصح لا تصح هذه الزيادة والمحفوظ فيه ما جل اصحاب الزهر انه من اه انه من قول الزهر مرسلا وهو الذي رجحه الترمذي والنسائي وغير واحد كما - 00:28:21

مر بنا سابقا ذكرناه قبل في كتاب اخر وقد تفرد سفيان بهذه اللفظة بلفظة انه ولا وصل سفيان بن عيينة وسفيان يخالف يخالف كثيرا خالفه اكثر منه حفظا واكثر منه خالفه الاكثر - 00:28:41

وقد تابعه ايضا قالت الترمذي عندما ذكر الحديث قال عبد الرحمن المعمل الزهري قال كان وسلم وابو بكر وعمر يمشون الجنازة هذا قول الزهري. واخبرني سالما ان اباك كان يمشي امام الجنازة. قال فيه ابن الترمذي رواه ابن جريج وزياد بن سعد وغير - 00:29:11

الزهري عن سالم عن ابيه نحو حديث ابن عيينة وروى معمر ويونس ومالك عن الزهري وغيرهم من الحفاظ الزهري مرسلا ولا شك ان رواية مالك ورواية معمر ويونس وغيره من الحفاظ اقوى من رواية سفيان وزياد وابن جرج اما بن جريفة - 00:29:51

يضعف في في رواية انه اخذ كتابا ولم يأخذوا سماعا ثم ذكر ايضا بالباب اذا صحيح انه مرسل الصحيح الارسال وان ذلك من فعل ابن عمر وليس من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك يقول ومع ذلك يقابل جواز - 00:30:11

ان يمشي حيث شاء لكن الافضل ان يتقدم الماشي بين يديه الجنازة كالمشيع لها. ثم روى من طريق حنصب العري وهارون ابن عبد الله الحمال قال حتى محمد بكر البرساني يزيد العين عن الزول عن انس بن مالك قال كان وسلم وابى كان رسول الله - 00:30:31

صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يمشون امام الجنازة. هذا الحديث خطأ واحاديث منكر والصحيح ما رواه ما لك ومعمر ويونس كلهم يروي عن من؟ عن الزهري مرسلا واما محمد بكر - 00:31:01

فقد اخطأ في هذا الحديث. اخطأ في هذا الحديث وجعله على الجادة. عن الزهري عن انس جعله عن الزهري عن انس وهذا خطأ. هذا خطأ. فالحديث بهذا الاسناد نقول لا يصح. معنى المحقق هنا - 00:31:21

قال البخاري قال الترمذي سألت محمد بن محمد سألت محمد اسماعيل على احد فقال هذا حديث اخطأ فيه محمد بكر البرساني انما يروى هذا عن يوسف عن الزهور عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي قال الزهري واخبر سامدا محمد بكر اخطأ في هذا الحديث - 00:31:41

وتابعه ربيع الجيزي يقول قلنا احبك المتابع فقد اخرجوا الطحال عند ربيع الجيزة وابن ابي داود حداد ابو زرعة اخبرنا يونس بن يزيد عن شهاب عنز. ولم يقله عثمان. لكن ايضا ما قال البخاري والمقدم - 00:32:01

وان محمد اكرما تابعه في هذا انهم مخطئون وان القول ما قاله البخاري. الزهري له اصحاب كثر. فرواه على الصواب وتابعوا على الصواب بمالك وتابعوا على الصواب معمر وغيرهم وامنوا ومن تابع عن يوسف فهي خطأ ولا شك ان المقدم - 00:32:21

الاوثق والاحفظ بل رواه عن يوسف بن الحفاظ والثقات هم المقدمون على رواية هؤلاء. فهذا يدل على ان مسألة تعليم وانه اذا رواه ثقة عن ثقة انه يكون صحيحا ليس بصحيح بل لابد من النظر وسبب الروايات ومعرفة مخارجها في الحديث مخرجه على - 00:32:41

زهري وجل اصحاب الزيرون عن طريق واحد هو من طريق سالم عن من طريقه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن طريق سعى نبيه في حصر المشي ابن عمر فقط وعلى هذا يقال ما ذكره هنا نقول خطأ ومن صحح هذا الحديث بهذه المتابعة فهو ايضا فعله ليس بصحيح ويبقى المسألة - 00:33:01

ان الماشي يمشي حيث شاء وان والافضل التقدم والراكب حيث شاء والافضل ان يكون خلفه هذا هو الصحيح والذي عليه جماهير العلماء ثم روى عن طريق احمد بن عبدة اخبرنا عبد الواحد بن زياد عن يحيى بن عبد الله التيمي عن ابي ماجدة الحنفي عن - 00:33:21

قال صلى الله عليه وسلم الجنازة متبوعة وليست بتابعة. ليس معها من تقدم هذا حديث منكر وباطل وابو ماجدة هذا لا يعرف وقد تفرد بهذه العظيمة. فهذا باطل ولا يصح عن النبي - 00:33:41

صلى الله عليه وسلم وكما ذكروا ماجد هذا العجري الحنفي الحنفي العجري لا يعرف طالب المديني في حديث مسعود هذا او في مثله له عدة احاديث ابن مسعود قال هذا حديث رواه يحيى ابن عبدالله الجابر وهو معروف عن رجل كذب ماجد ولا نعلم احدا روى عن ابي - 00:34:01

هذا الا يحيى. يحيى ابن عبد الله التيبي هذا هو الذي تفرد بالرواية عن ابي ماجدة واضح؟ يقول هنا فسمعت في قال قمت وامتحنت من ابو ماجد؟ من هو ماجد ابو ماجد - 00:34:31

هذا فقال شيخ طرا علينا من البصرة وقد رووا ابن ماجة غير حديث منكر قال ابو زرعة منكر الحديث قال قال احمد وقال قال احمد ابو ماجد مجهول وقال لا يعرف وقال النسائي منكر الحديث على كل حال حديث هذا - 00:34:51

كما قال طار علينا من البصرة بما انه لا يعرف من هو ولا شك ان مثل هذا يتفرد عن ابن مسعود وابن مسعود هو من؟ هو من كثرة وكثرة من يروي عنه يأتي هذا الراوي يتفرد بهذه البائقة فانا لا نقبله ونقول ان حديثه منكر وباطل - 00:35:14

ولا يصح في النهي عن التقدم على الجنازة بل هذا يخالف حديث ابن عمر انه يتقدم انه كيان شباب الجنازة ويخالف ايضا حديث المغيرة والماشي حيث شاء منها. فهو حديث منكر وباطل لا يحتج به ولا يفرح به والله تعالى اعلم - 00:35:34

يحيى ابن جابر هذا. قال يحيى ابن جابر طار. طائر طار سدد قال من هو؟ قال طير طار علينا. فحدثنا. هنا قال طير طار. وهناك قال قال في رواية اخرى الترمذي المحفوظ طير طار علينا. وفي هنا قال شيخ طار علينا من البصرة لكن الاقرب - 00:35:54

طائر طار علينا انه جاء من بعيد المنهوب بس واهل الحديث كانوا اذا سمعوا شخص يحدث ينطلقون اليه ويسمعون منه ثم يقول اجمع ثم ان اجمع ثم فتش. كمش ثم نقش هاه. ثم - 00:36:24

رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كان يدخل امام الجنازة. نعم هذا قلنا ويونس ومعمر يرون الزهري مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقالت زول وحدثني سالم عن ابيه انه كان يمشي امام الجنازة - 00:36:44

بلفظين لفظ متصل على ابن عمر ولفظ مرسل لدعاء النبي وبكر وعمر كويس على كل حال مسألة نقول يعني نسأل الله ان يوفق الانسان وان يتبع لازم يمشي بقى اقل من يمشي الناس الان يروح مقبرة الجنازة. ويسبقها. الحمد لله. وليست الزوجة - 00:37:14

ليست حمل جهة كما كان في الزر الاول. الان الزمن هذا الجنايز المكان بعيد عن المقابر. المصلى بعيد المقبرة يحتاج الى ان يمشي اكيان حتى يصل الى البقرة. فلكن بعد ذلك يقول السنة والافضل اذا كنت تتبع كن خلف الجنازة - 00:37:44

امشي انت خلف الجنازة لا تتقدم عليها. السنة ماشية بسم الله. السنة ايضا يذهب ماشي في الذهب يقول لعل يونس اللهم من حفظه فاخطأ. يخطئ لكن حبك صيدلية - 00:38:04